رابط المادة على منصة باحث

من فتاوي المسجد الحرام 8341

حكم استخدام هاتف العمل أوسيارة العمل - رمضان8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. وسيارات العمل. استخدام هاتف وسيارات العمل هاتف العملي كان يشتهي استخدام المعتاد ان كان الاستخدام المعتاد بمعنى انه يعني معروف وفي اتصال خفيف على اهله مما عرف عادة انه لا يمنع الانسان عارض هذا لا بأس به. مع انه انسان عادي - 00:00:00

يعني يستغرب الاتصال بهاتفه ان كان لكن قد يكون شق الاتصال بهاتفه مثلا او ليس معه هاتف مثلا من قول محمول ويكون اتصالا عابرا مما عرف العادة انه يعفى عنه. ويكن اتصال بالشيء الذي لا فيه كلفة. مثل مثلا ما يأخذ احيانا ورقة - 00:00:30

صغيرة ويكتب فيها حاجة من حاجاته. مما يعلم انه لا آآ يعني لا كلفة فيه. لكن الكلام الطويل الكثير والاتصال المستمر مثل انسان يأخذ الاوراق ويأخذ الاقلام ويأخذ اشياء خاصة هذا لا يجوز هذا بيتي ما للمسلمين - 00:00:50

السيد ياسين الصحابة رضي الله عنهم اذا دخلوا بلاد وفي الغزو كانوا يأكلون الطعام قبل القشق كانوا يأكلون والنبي معهم عليه الصلاة والسلام كانوا يأكلون الطعام ومعلوم ان مثل هذا الطعام لبيت مال المسلمين. لبيت المسلمين. فالنبي عليه الصلاة والسلام رخص لهم بالشيء الذي يكون حاجة. يعني الانسان يحتاج لانه وهو شيء - 00:01:10

وهذا قبل القسم معلوم ان الشيء الذي يؤخذ قبل القسمة غلو. لكن لما كان يؤخذ بالحاجة للاكل لم يكن غلولا. انما الغلول الذي يأخذه ويجعله مثلا في دراهم يجعلها معه متاع يأخذه آآ اما الشيء الذي يأكله ولهذا - 00:01:40

فلو اخذ ثوبا فلبسه لحاجته فلا بأس. وجاء في الحديث عند بعض السنن انه عليه السلام يعني لا يحل لمسلم ان يأخذ شيئا ثوب المغانم حتى اذا اخلقه رده. اذا اخلقه يعني اذا تلف انه دل على انه لو احتاج لبس الثوب لبس - 00:02:00

عابر يسير وان كان من المغاني فلا بأس ويرده بعد ذلك. كذلك ان النبي عليه السلام رخص لهم في العسل وشيء من العسل شيء من ذلك الا التمر والعسل يأخذه وينتفع به رخص لهم عليه الصلاة والسلام. هذا ورد في حديث ابن ابي - 00:02:20

وورد في اخبار اخرى فهذا اذا كان في الغنائم التي يعني اهلها حاضرون يغتسبونها وفيها حقوق وفي وفيها خمس وما اشبه ذلك. فالبيت اذا فالشيء الذي في بيت المسلمين ويكون الشخص ايضا هو عامل في الادارة - 00:02:40

عمل وله حق من جهة انه والله من باب اولى انه ايضا يجوز له ذلك خاصة ان الشيء يسير انه شيء يسير كما تقدم اه قد لا يصل الى القيمة التي يستفاد منها من الطعام او الشراب الذي يحتاجه اه المجاهد ويأخذه قبل قسمة - 00:03:00

الغنيبة نعم - 00:03:20